

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الرابع بعد المائة : قال عليه السلام للحسن بن علي حين علمه دعاء القنوت : .
- " اجعل هذا في وترك " قلت : أخرجه أصحاب السنن الأربعة (1) عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال : علمني جدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر وفي لفظ : في قنوت الوتر " اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت وتعاليت " انتهى . قال الترمذي : هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدي واسمه : ربيعة بن شيبان ولا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت شيئاً أحسن من هذا انتهى . ورواه أحمد في " مسنده " . وابن حبان في " صحيحه " في النوع الثالث والعشرين من القسم الثاني منه . والحاكم في " المستدرک - في كتاب الفضائل " وسكت عنه ورواه البيهقي في " سننه " وزاد في رواية بعد " واليت " - " ولا يعز من عاديت " وزاد النسائي في رواية : تباركت وتعاليت وصلى الله على النبي قال النووي في " الخلاصة " : وإسنادها صحيح أو حسن انتهى . ورواه إسحاق بن راهويه . والدارمي . والبزار في " مسانيدهم " قال البزار : هذا حديث لا نعلم أحداً يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا الحسن بن علي انتهى .
- طريق آخر : أخرجه الحاكم في " المستدرک (2) " عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن الحسن بن علي قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم في وترتي إذا رفعت رأسي ولم يبق إلا السجود " اللهم اهدني فيمن هديت " إلى آخره سواء وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين إلا أن إسماعيل بن عقبة خالفه محمد بن جعفر بن أبي كثير في إسناده ثم أخرجه عن محمد بن أبي كثير حدثني موسى بن عقبة حدثنا أبو إسحاق عن يزيد بن أبي مريم به بسند السنن ومتمنه (3) وسكت عنه انتهى .
- وصاحب الكتاب استدلل بهذا الحديث وإطلاقه على وجوب القنوت في السنة كلها وهو قوله : " اجعل هذا في وترك " من غير فصل ولم أجد هذا في الحديث واستدل لنا ابن الجوزي في " التحقيق " بحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة عن حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو الفزاري عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في آخر وتره : اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك " انتهى . قال الترمذي : حديث حسن وكأنه بناه على أن - كان - تقتضي الدوام والله أعلم .

- أحاديث الخصوم : وللشافعية في تخصيصهم القنوت بال نصف الأخير من رمضان حديثان : الأول : أخرجه أبو داود (4) عن الحسن أن عمر بن الخطاب جمع الناس علي أبي بن كعب فكان يصلي بهم عشرين ليلة من الشهر " يعني رمضان " ولا يقنت بهم إلا في النصف الثاني فإذا كان العشر الأواخر تخلف فصلى في بيته انتهى . وهذا منقطع فان الحسن لم يدرك عمر ثم هو فعل صحابي وأخرجه أيضا عن هشام عن محمد بن سيرين عن بعض أصحابه أن أبي بن كعب أمهم " يعني في رمضان " وكان يقنت في النصف الآخر من رمضان انتهى . وفيه مجهول وقال النووي في " الخلاصة " : الطريقان ضعيفان قال أبو داود : وهذان الحديثان يدلان على ضعف حديث أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت في الوتر انتهى . وهو منازع في ذلك .

- الحديث الثاني : أخرجه ابن عدي في " الكامل " عن أبي عاتكة طريف بن سلمان عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في النصف من رمضان إلى آخره انتهى . وأبو عاتكة ضعيف قال البيهقي : هذا حديث لا يصح إسناده .

(1) أبو داود في " باب القنوت في الوتر " ص 208 ، وكذا الترمذي : ص 61 ، وابن ماجه : ص 84 ، والنسائي في " باب الدعاء في الوتر " ص 252 ، وأحمد في " مسنده " ص 200 ، وفي بعض رواياته : وعلمه أن يقول في الوتر والحاكم في " المستدرک " ص 172 - ج 3 ، ولفظه .

ولفظ النسائي : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الكلمات في الوتر فذكره وابن جارود : ص 143 ، ولفظه : علمه هذه الكلمات ليقول في قنوت الوتر والدارمي : ص 197 ، والبيهقي : ص 39 - ج 3 .

(2) ص 172 - ج 3 ، ومن طريقه البيهقي في " سننه " ص 39 - ج 3 .

(3) قال الحافظ في " الدراية " : هو الصواب اه .

(4) في " القنوت في الوتر ص 209 - ج 1